الا اذان الوقت لانه للاعلام به فلا يصح قبله الا الصبح فيجوز
من بعد نصف الليل لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم ان بلال
يؤذن بليلا فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم والا الاذان
الاول يوم الجمعه فيجوز قبل الزوال ايضا على ما في رونق الشيخ
ابو حامد لكن فيه نظر اذ الاذان للصبح قبل وقتها خارج عن
القياس فلا يلحق به غيره على ان الفرق بينهما جلي اذ الناس
قبل الفجر مشغولون بالنوم فندب تنبيههم ليتاهبوا للصلوة
اول وقتها بخلافهم في يوم الجمعه فانهم فيه كبقيه الايام
وليسوا بمشغولين بما يمنعهم من معرفة اول الوقت فالاوجه
انه كغيره فلا يندب الا بعد الزوال على انه نوزع في نسبة الرونق
للشيخ ابو حامد وشرطه ايضا كالاقامه الترتيب للاتباع
ولان تركه يوهم اللعب فلو عكس ولو ناسيا لم يصح لكن يبنى
على المنتظم منه والموالات بين كلماتهما فان تركه ولو ناسيا
بطل اذانه ولا يضر يسير سكوت او كلام او نوم واغماء اذ لا يخل
بالاعلام وكونه كالاقامه ايضا من واحد فلا يصح بناء غيره
المؤذن والمقيم عليها اذنابه لانه يورث اللبس في الجمله وان
اشتبها صوتا وكونه بالعربيه فلا يصح بغيرها ان كان ثم
من يحسنها والا صح بها كاذكار الصلوه هذا اذا اذن لجماعة
فان اذن لنفسه وهو لا يحسنها صح وان كان هناك من يحسنها
وعليه اي من لا يحسن ان يتعلم وشرطهما ايضا

اسماع

اسماع بعض الجماعه ولو واحدا ان اذن او اقام لجماعه لانها
تحصل باثنين فلا يجزي الاسرار ولو ببعضه ما عدا الترجيع
لفوات الاعلام واسماع نفسه وان لم يسمع غيره ان كان
منفردا لان الغرض منهما حينئذ الذكر ويسن ان يكون الرفع
بالاقامه اخفض منه بالاذان وشرط المؤذن وكونه عارفا
بالوقت ان نصب له والاحرام تصيبه وان صح اذانه وشرطه
وشرط المقيم الاسلام فلا يصح من الكافر لعدم اهليته للصلوه
ويحكم باسلامه لتلفظه بالشهادتين الا ان كان عيسويا لانهم
يعتقدون ان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مرسل للعرب خاصه
والتمييز فلا يصح من مجنون وصبي غير مميز او سكران الا في اول
نشوته ويبادي باذان الصبي المميز واقامته الشعار وان لم يقبل
خبره بدخول الوقت وافعال الامام والذكوره فلا يصحان من الانثى
للرجال ولا للنساء كذلك والخنثى نظر الفريقين له ويكره فيهما
التطريب والتلحين ان غير المعنى وتفخيم الكلام والتشادق
والتمطيط بل قال ابن عبد السلام يحرم التلحين ان غير المعنى
او اوهم محذورا كمد همزة اكبر ونحوها وسن ثم قال الزركشي
وليحترز من اغلاط يقع للمؤذنين كمد همزة اشهد فتصير
استفهاما ومد باء اكبر فيصير جمع كبر بفتح اوله وهو طبل
له وجه واحد ومن الوقف على اله والابتداء بالا الله لانه
ربما يؤدي الى الكفر كالذي قبله ومن مد الف الله والصلوه

Copyright © King Saud University